

بين الإعلام وجريمة الفساد: مشكلات ومواجهة

إعداد

الدكتور/ علي عواد

عميد ركن

محاضر في الإعلام والرأي العام والقانون الدولي
الإنساني في كلية القيادة والأركان والمدرسة الحربية
ومعهد قوى الأمن الداخلي للضباط (لبنان)
محاضر (أستاذ رئيس صف) في المعهد الدولي
للقانون الإنساني (إيطاليا - سان ريمو)
مشارك في عدة معاهد عسكرية ومدنية في
لبنان والخارج
الجمهورية اللبنانية

بين الإعلام وجريمة الفساد : مشكلات ومواجهة

بين الإعلام والجريمة: مقارنة.

وتتحدّد سمات الضمير العام، ناتج الرسائل الإعلامية وضابط ظاهرة الجريمة أو مؤججها في:

- مدى تمثيل هذا الضمير للسلوكية الجماعية: هل أصبح الفساد أسلوب حياة و "تدبير شؤون" مثلاً...؟.
- مدى ردة الفعل والاستجابة لاستنارات محرّضة دافعة: إن السلوك العنفي خلال أزمة طويلة في ظل ضياع المسؤولية وغياب القمع والعقاب يجعل من جريمة الفساد مهنة شائعة!!
- الاستقرار النسبي في صحة الرأي العام الحقيقي: إن تعرض الرأي العام لتغييرات متكررة طارئة وحادة وفجائية يخلق بلبلة داخل الفرد تضرب منظومته الاجتماعية.. وبالتالي تفسد أخلاقه.

إذن، من خلال الطبيعة السيكولوجية - الاجتماعية للرأي العام، ومن خلاله الضمير العام، تتحدّد التوصيفات الأساسية لعلم اجتماع الجريمة وبالتالي دينامية مكافحتها بواسطة الإعلام، اللاعب الرئيسي في ساحة الرأي العام.

والجريمة، مهما كان نوعها، هي في الأصل ظاهرة "نفس - اجتماعية" قبل أن تقونن. وبسبب ذلك، فهي تثير جدلاً ذو ابعاد اجتماعية وقانونية. ويكمن كل الخوف في أن تتحوّل إلى مشكلة اجتماعية تخرق المنظومة البنوية للمجتمع، وخصوصاً ما نصّت عليه القيم الاجتماعية والعقيدة الدينية السحاء.

والجريمة، أكانت فساداً أم أي فعل آخر، هي حقيقة اجتماعية وقانونية في الوقت ذاته.

في كل مجتمع وفي كل مرحلة معينة توجد مجموعة محددة من القناعات والدوافع السلوكية القوية الجذور والمعترف بها، والتي إذا اجتمعت ألّفت الرأي العام المنتشر أو السائد لهذا المجتمع. وإن هبوط الضمير العام لهذا الرأي يفتت البنية المجتمعية التحتية بحيث تشكل الجريمة علامة بارزة في هذا الهبوط. لماذا؟ لأن الضمير العام، الوجه الحقيقي للرأي العام، يتكوّن متفاعلاً بالتأثيرات التالية: توعية الفرد، ثقافته، تأثير وسائل الاتصال، أهمية تأثير الدين والتقاليد، أهمية تأثير المدرسة والبيت وأهمية التجارب الإنسانية الماضية التي اعترضت مجتمع هذا الفرد والظروف التي يعيشها ويفكر فيها للمستقبل.

وقد أدّت الأبحاث التجريبية إلى القول أن جميع الأفراد لا يتصرفون بالطريقة نفسها حيال الرسائل الإتصالية وفي غالب الأحيان يتخذون قرارهم ويرسمون سلوكيتهم بتأثير البيئة المحيطة بهم. لذلك، يبدو هذا السلوك حيال هبوط الضمير العام أكثر تعقيداً مما يتصوره البعض. وإبان الأزمات⁽¹⁾، تتصدّع المنظومة الاجتماعية ويصيب الاضطراب علاقات الناس ببعضها، ويتداعى سلم القيم والأخلاق.. وبالتالي، تبرز أرضية خصبة لتوالد الجرائم.

(1) يجزم الخبراء أنه هناك دائرة تأثير متبادل بين "افتعال الأزمة" في بعدها الأمني ولعبة التأثير في الرأي العام، أي الإعلام، وبالتالي هبوط أو ارتفاع الضمير العام.

تتكوّن من تفاعل العناصر "النفس - اجتماعية" والبيولوجية. وبالتالي ويركّز علم الجريمة على الدراسة الإنسانية لجوهر الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى السلوكية الجرمية المغايرة لسلوك المجتمع. ويعتبر خبراء علم النفس الاجتماعي التجريبي أن الجريمة ليست حدثاً طارئاً، بل هي السلوك الناتج عن صراعين: صراع مع النفس وآخر مع المجتمع.

ونستنتج من نظرية العقد الاجتماعي أن السلطة فيما تملك من أدوات هي قوة مانعة للجريمة ومانحة للأمن وتمنع التعدي على حقوق الغير ومخالفة القوانين في إطار حدود حفظ النظام العام وحريات الآخرين، وتمنح الأمن الاجتماعي وبالتالي السياسي بما يكفل الاستقرار وعملية البناء الاجتماعي. والإعلام هو الأداة الرئيسية في هذا المجال من خلال ما يملك من قوة ردعية توجيهية قد توفر على الحاكم استخدام العصا الغليظة. لماذا؟ لأنه يتدخل في المراحل التكوينية للجريمة كالاتي:

- التفكير في الجريمة بعد أن تجول في الخاطر.
- إستحواذ فكرة الجريمة على ذهن وحواس المجرم.
- الإعداد للجريمة تحضيراً وتنفيذاً وذبولاً. يلعب " الذكاء الوقائي" الدور الهام في نجاح الجريمة الذكية.
- تنفيذ الجريمة وفق خطوات ممنهجة ترتبط بمدى "الذكاء الوقائي" عند مرتكبها

ويتدخل الإعلام فاعلاً في مراحل التفكير الأولى بالجريمة موجهاً ورا دعاً ومهدداً بالعقاب، مركزاً على مسألة التجريم القانوني والعقاب: لا عقاب على فكرة الجريمة طالما بقيت كامنة في النفس ولم يتم ترجمتها تحضيراً وإعداداً.

وقبل الدخول في مسألة المواجهة تلك نقول: قصد المشتري من عدم إيقاع العقاب على مجرد التفكير بالجريمة ردع الفرد عن تنفيذ فكرته عندما يعلم - بواسطة الإعلام - حجم العقوبة المفروضة. وتلعب الرسائل المذاعة حول عدم اللجوء إلى الجريمة، مهما كانت الدوافع سامية أو وجيهة في نظر الفرد، دورها الفعّال، خصوصاً في القول بأن الدوافع لا تغير وصف الجريمة أو تمنع العقوبة عن مرتكبها، وإلا لكان تحصيل الحق بالذات والثأر والانتقام أعمالاً مشروعة في النظرية العامة للأمن.

لنفصل مسألة المواجهة الإعلامية إلى محورين أساسيين:

- الإعلام في مواجهة الجريمة عامةً والفساد خاصةً.
- في توصيفات جريمة الفساد.

أولاً: الإعلام في مواجهة الجريمة عامةً والفساد خاصةً:

- الإعلام في السياسة الوقائية لمكافحة الجريمة:

في البداية، كانت العقوبات تعتبر الأسلوب الأمثل لمعالجة الجريمة في المجتمع. وبعد تبيان فشلها النسبي في تحقيق الهدف، بدأ اهتمام الخبراء ينصب على أسباب الجريمة للقضاء عليها في المهد في بداية مراحل تكوين بنيتها. وبدأت السلطات الحاكمة تعتمد منهجية رسم السياسة الوقائية لمكافحة الجريمة مستندةً إلى نظريات البحث العلمي المتخصص والتخطيط

المسبق ودمج الخبرات المتصلة بعلم الجريمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة⁽²⁾.

كيف يدخل دور أجهزة الإعلام في السياسة الوقائية؟

لا يمكن حصر أسباب الإجرام في حزمة واحدة محدّدة الحدود والأبعاد. فالجريمة قد تظهر نتيجة عوامل ترتبط بشخص الجاني أو بالبيئة الاجتماعية المحيطة، وبشكل أحدها عاملاً رئيسياً والبعض الآخر عاملاً ثانوياً مكمّلاً لإرتكابها.

إن معرفة الأسباب تقود إلى تحديد استراتيجي لأساليب الوقاية المناسبة التي تنتشعب بدورها لتشمل أوجه النشاط الإنساني كافة

بما يشتمل عليه من قيم ومفاهيم ثقافية وسياسية

(2) على الصعيد الدولي، برز الاهتمام بالسياسة الوقائية لمكافحة الجريمة من خلال إنشاء قسم الدفاع الاجتماعي والوقاية من الجريمة التابع للأمم المتحدة، واللجنة الدولية للوقاية من الجريمة، ومن خلال المؤتمرات الدولية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين مثل مؤتمر كاراكاس (1980) وإعلان خطة ميلانو (1985) اللذان ركزا على وجوب وضع سياسة وقائية شاملة وادخال الخطط الوقائية في عملية التنمية. وفي نطاق الجامعة العربية تم إنشاء المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، مهمتها وضع السياسة الوقائية والتعاون في مكافحة الجرائم. كما أنشئ المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض التابع إلى مجلس وزراء الداخلية العرب. وكذلك المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بالرباط التابع لمجلس وزراء العدل العرب (1952). الهدف من كل هذا هو وضع سياسة التنسيق في مكافحة الجريمة.

واقتصادية⁽³⁾. ويدخل دور وسائل الإعلام في مقدمة المفاهيم الثقافية تلك.

تلعب الأساليب غير المباشرة لوقاية المجتمع من الجريمة الدور الأساسي ومنها:

1. نشر الثقافة، خصوصاً التربوية منها..
2. وضع ونشر قوانين وضوابط التربية الخلقية كما في القوانين العادية..
3. منع نشر ما من شأنه نشوء حالات التعرض للإغراءات النفسية أو الفيزيولوجية الدافعة إلى الجريمة.
4. وضع برامج هادفة إلى تحويل الرغبات الخطرة عند الإنسان.
5. نشر الثقافة العقيدية الدينية المتعلقة بالسلوك الإنساني السليم..

وتلعب أجهزة الإعلام الدور الفاعل في تجسيد الأساليب هذه بصرف النظر على أساليب العقاب المتبعة، لأن الجريمة عامةً وجريمة الفساد خاصةً ليست فقط سلوكاً مادياً يصدر عن الجاني، بل هي تعبر عن ترجمة نمطية لخلل اجتماعي في العلاقات والأوضاع السائدة⁽⁴⁾، وعلى وسائل الإعلام بما تمتلك من قوة تغييرية أن تعالج وتواجه وفق اتجاهين استراتيجيين أساسيين:

(3) يراجع "السياسة الجنائية المعاصرة". السيد يس. صدر عن "دار الفكر العربي". 1973. ص 178 وما بعدها.

(4) "Criminology" D. Taft. N.y. 1950. p 664

أ- الوقاية العامة: وضع الخطط والبرامج الإعلامية الشاملة التي تعالج العوامل المهيأة لتنامي الجريمة⁽⁵⁾.

ب- الوقاية الخاصة: تحديد المعلومات الخاصة التي توفر للأفراد وسائل الابتعاد عن الظروف التي يمكن أن تجعلهم هدفاً سهلاً للاعتداء عليهم.

وتطرح مسألة التوعية الإعلامية الأمنية نفسها بقوة من خلال ثلاثة اعتبارات:

- توعية الفرد في الأسرة.
- التوعية الأمنية للمجتمع.
- الدور الوقائي لوسائل الإعلام.

• توعية الفرد في الأسرة:

يعيش الفرد في كنف الأسرة، الخلية الإنسانية الأولى، ويكتسب أخلاقها وتقاليدتها وثقافتها وعاداتها. وبالتالي، فهي تشكل البيئة الأولى والخميرة الأم لبناء شخصيته الإنسانية المؤثرة على سلوكه في المستقبل⁽⁶⁾.

(5) يقسم علماء الاجتماع الأمن الى ثلاثة أنماط : الأمن الفردي وهو عنصر من عناصر حق الفرد بأن يأمن من الاعتقال إلا بحكم قضائي، الأمن العام وهو النشاط الحكومي الهادف الى استقرار الأمن في المجتمع، الأمن الجماعي وهو الضمان الدولي الذي يكفل أمن كل دولة.

(6) يراجع "علم الجريمة". الدكتور حسن سعبان. القاهرة 1966. ص 116 وما بعدها.

ويؤكد خبراء الجريمة أن بؤادر الانحراف تظهر في حالات كثيرة في سن مبكرة، وإذا بقيت دون معالجة بنوية في إطار دور الأسرة تصل إلى بعد

الجريمة بعد أن تتنامى تلك البؤادر في ظروف عائلية سيئة. وقد دلت البحوث التجريبية على أن المجرم تكون لديه في حداته "ومضات سلوكية" تطفو وتختفي فجأة على سطح شخصيته "المتراقصة" وتبرز في تمرده على سلطة الوالدين أو "العناد النزق" أو التصرف السيء في أماكن الفساد.

وتلعب البيئة الأسرية الدور الفعّال في تكوين شخصية الفرد وزرع العوامل "النفس - اجتماعية" المؤدية إلى سلوكه المستقبلي. ويفتضي دعم تلك البيئة بالمقومات الآيلة إلى المحافظة على كيانها المادي والمعنوي وفق ما يلي:

- توفير الضروريات الحياتية.
- تأمين البيئة الطبيعية الملائمة للسكن.
- محو الأمية قدر الإمكان.
- وضع ونشر برامج التوعية الشاملة.
- توفير الخدمات التعليمية والصحية في حدّها المقبول.
- مكافحة البطالة وتأمين العمل الملائم للكفاءة الملائمة.

يؤدي ذلك إلى إبعاد الحرمان عن الأسرة. أجزم بأن مسألة الحرمان تكتسي بعداً ايديولوجياً في بناء الحكم والسلطات والدول وأقول: الحرمان يخلق شعور الاستضعاف لدى المحروم، ثم النقمة وبروز بؤادر الانحراف، وبالتالي الانتقام ممن حرمه بوسائل شتى ومنها الجريمة. وتدخل جريمة الفساد في طليعة تلك

الجرائم لما تتضمنه من فعل انتقامي من السلطة الحارمة.

• التوعية الأمنية للمجتمع:

منذ نشوء البشرية واجهت المجتمعات الظاهرة الإجرامية، وكافحتها للمحافظة على أفرادها في تجسيد جوهرها لما سمي بـ "الضمير العام" كما بينا آنفاً. وجاء الدين واضعاً عقيدة وقواعد تبشر لمجتمعات سعيدة آمنة. لكن لم يكن هناك مجتمع من دون الجريمة ومخاطرها على الحياة العامة بجوانبها الإنسانية والاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية وتأثيرها في زعزعة أسس الاستقرار الاجتماعي، وقد لعبت الدعوة الدينية دوراً مهماً في التصدي لهذا التأثير والمخاطر.

وقد أثمرت الإجراءات العقابية ردعاً محدداً لكنها لم تحقق المجتمع الآمن وبقيت الجريمة متفشية بنسب متفاوتة. وفي هذا المجال تشكل التوعية الأمنية للمجتمع حلقة أساسية من الاستراتيجية الجنائية التي تقوم على تحصين المجتمع ليكون الرادع الجوهري في داخله وقيمه ومعاييرها الإنسانية والاجتماعية، وتكمل بالتالي الرادع الخارجي المتمثل في المؤسسات المعنية بمكافحة الجريمة.

يندرج المضمون الوارد آنفاً في ما يسمّى بـ "مدرسة الدفاع الاجتماعي" الهادفة إلى تنظيم مواجهة الجريمة استناداً إلى معطيات العلوم الإنسانية والاجتماعية واستثمار الروابط القائمة بين القانون الجزائي والعلوم الجنائية. وأصبحت السياسة الجنائية تقوم على مبادئ "مدرسة الدفاع الاجتماعي" وتركز على مرحلة ما قبل الجريمة والظروف التي يمكن أن تؤدي إلى ارتكابها.

وبالتالي تخلق وسائل الثقافة الجماهيرية وفي مقدمتها وسائل الإعلام حالة من الوعي الأمني من مخاطر الانحراف للحيلولة دون الانزلاق في الجريمة والتي تشكل المكابح الكافية لمنع السقوط في الإجرام.

• الدور الوقائي لوسائل الإعلام:

دلت إحصاءات أجراها "المعهد الفرنسي للصحافة" التابع لجامعة باريس الثانية حول جرائم المنحرفين في سن الحداثة، أنه كان للسينما الأثر البالغ في تحفيزهم لارتكاب أفعالهم المخالفة للقانون. كونه أن أجهزة الإعلام تلعب الدور الهام في متابعة سير الأحداث وتأجيج مخاطرها أو التنبه منها وفقاً لإرادة وهدف المخطط لعمل هذه الأجهزة: إن نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام بطريقة مثيرة للعظمة والإعجاب بمرتكبيها وتصويرهم أبطالاً يملكون قوة الإفلات من العقاب دون التركيز على الخرق الإنساني لحياة الضحايا والنتائج الخطرة على المجتمع عموماً وعلى الضحايا والجاني خصوصاً، من شأن كل ذلك أن يدفع ذوي الإيرادات الضعيفة - خصوصاً الأحداث - إلى التمثل بالجاني واستسهال الجريمة ذات التحفيز النفساني- الفيزيولوجي المدغدغ: الغنى، المتعة، اللذة، النشوة، السلطة..

كيف لوسائل الإعلام أن تساهم في الردع عن الجريمة؟ يمكنها تحقيق ذلك عبر:

- إنتاج البرامج الإنسانية والاجتماعية التي يؤدي مضمونها إلى خلق كتلة اجتماعية متماسكة بأواصر التربية والقيم العليا والكسب المشروع للعيش الكريم.

- إبراز مخاطر الإجرام وانعكاساته على مجالات الحياة كافة.

- تنمية الشعور بالمواطنة الدافع إلى تأصيل المسؤولية في محاربة الإجرام وكشفه حتى ولم يكن يطال شخص الفرد بآثاره..

باختصار، على الأجهزة الإعلامية أن تتقن فن "صناعة المجتمع" بكل تعقيداته وصعوباته.

• مبادرة البرامج الإعلامية:

خطت أجهزة الإعلام الأمني خطوات فعّالة في مجارة التطور الإعلامي مما أكسبها فعالية هامة بحيث امتطت كل البرامج الجماهيرية وصولاً إلى تثقيف الجمهور ومنها:

- رجل أمن يحاور الجمهور بصورة مباشرة..

- الندوات والمقابلات والمسابقات..

- الملصقات والمناشير..

- "العبارات الواضحة": عبارة توعية حول سلبيات الفساد على الوطن تبتث على شاشة التلفزة أو شاشة ملعب كرة قدم مدتها دقيقة، قد تكون أكثر فعالية من برنامج سردي مدته 30 دقيقة.

إن اعتماد البرامج والنشاطات الجماهيرية واستثمار مقبوليتها لدى الرأي العام يجعل من الإعلام الأمني حيوياً ظاهراً جرمية متفشية، والفساد في طبيعتها، إعلاماً ناجحاً ومثمراً:

* إن دخول مسؤول أمني في حوار مباشر مع شباب الوطن يناقشون معه مسألة للفساد، أكثر تأثيراً من برنامج سردي.

* إن إقامة سلسلة ندوات في مراكز الجامعات حول التأثير البعيد المدى لجرائم الفساد على الوطن والمواطن بصورة مباشرة أو غير مباشرة ودور المواطن في رفض المشاركة فيها وإبلاغ سلطات محددة عن كل محاولة

مكتشفة، وتكون الندوات مدعومة بكتيبات توعوية حول تلك الجريمة وفي مضمونها نماذج حيّة في مجتمع الدولة وتجارب مجتمعات أخرى.. إن إقامة هذه السلسلة أكثر إيقاظاً للضمان من مقال في صحيفة أو كلام تلقيني في الوسائل الإعلامية.

إن مبادرة البرامج الإعلامية الناجحة تتوغل في ضمير المواطن وتمتلك زمام المبادرة والصراحة بمواجهة المشكلة ومشاركة كل أطرافها في ظروف المواجهة والعلاج. إن هذه المبادرة تفترض مواجهة الظاهرة المرضية الجرمية بشجاعة وحكمة لأن سياسة النعمة لا تنقذها من الصياد.. وكيف إذا كان هذا الصياد مكرراً يحمل بندقية زعزعة الاستقرار في الوطن من خلال الجرائم، وفي طبيعتها جريمة الفساد.

المبادرة بالحقائق:

عندما يؤكد المشتري أن جوهر الفساد هو تشويه ذهن الجاني بشكل يحمله على القبول بتصرف ضار به أو بغيره ما كان ليقبل به لو أحاط بالحقيقة، نستنتج أنه عندما تبادر أجهزة الإعلام إلى بث الحقائق حول مسألة الفساد والجرائم المرتكبة تكون قد قطعت الطريق على أي تشويه خارجي من قبل الجماعات الإجرامية المنظمة وخصوصاً إذا كانت صاحبة نفوذ في وسائل الإعلام وعالم الاقتصاد. أما إذا جاء بث الحقائق متأخراً أو بعد نشر معلومات مشوهة من وسائل أخرى، فلا ترتدي هذه الحقائق لباس المصادقية المتوخاة. ولقد دلت التجارب في بعض البلدان أنه في بعض حالات جرم الفساد كانت سلطة الدولة هي ضحية الرأي العام بسبب الإعلام الفج والمتأخر للدولة والذكاء الإعلامي لجماعة الجريمة والميل الطبيعي لدى الجمهور بأن يكون ضد السلطة بسبب غياب المناعة المواطنة الصالحة.

• الإعلام والتشريع:

- على الصعيد الوطني:

على أجهزة الإعلام تسليط الضوء الإعلامي ونشر تشريعات الدولة التي تترجم السياسة الجزائية المتشددة حيال الجرائم بشكل عام والجرائم التي تعبر عن ظاهرة خطيرة بشكل خاص كالفساد مثلاً.

يتعين على السلطة الحاكمة أن تواكب تنامي بعض الجرائم المتكاثرة، ومنها الفساد، وتعمل على تطوير تشريعاتها بصورة تمكنها من ضرب جماعات الجريمة وتسلط حزمات ضوئية إعلامية على تلك التشريعات.

يترافق هذا التطوير مع تحديث المسائل الإجرائية المتعلقة بالملاحقات القضائية واعتماد وسائل حديثة للكشف عن الجريمة. على الإعلام أن يواظب على إبراز أهمية وفعالية تلك المسائل والوسائل لخلق الرادع النفسي عن ارتكاب الجرائم في بدايات مراحلها والتفكير بارتكابها.

- على الصعيد الإقليمي والدولي:

أظهرت التجارب فعالية إظهار الإعلام لاتفاقيات التعاون الإقليمي والدولي في مكافحة الجريمة القائم على مواءمة النظم القانونية والثقافية المختلفة. من الضروري أن يعلم الفرد بشكل عام ومن يفكر بالإجرام بشكل خاص أن التعاون هذا قائم ويوفر الوسائل والأساليب التقنية المتطورة لضبط الجريمة حتى ولو كان على حساب السيادة المطلقة للدولة. وقد أثبت هذا التعاون فعاليته في مجالات عديدة وخصوصاً بعد أن بدأ الإجرام المنظم يستخدم أساليب غير تقليدية في عملياته مستغلاً فتح الحدود الوطنية مرتكزاً إلى "تحالفات إجرامية" تسمح له بأن

إن نشر وقائع جرائم الفساد الكبيرة مترافقة مع المصادقية المطلوبة ستؤدي بالتأكيد إلى الردع المتوخى عبر:

- توعية المواطن ليأخذ جانب الحذر والتحفظ.

- ردع "مشروع - مجرم" عرف ما سيؤول إليه أمره إذا ارتكب جريمته.

تبنى عملية المبادرة بالحقائق على:

- موضوعية المعلومات معززة بنماذج ومستندات وصور.. أي الدعم بالحقائق.

- إشباع حاجة الجمهور الطبيعية إلى معرفة التفاصيل في مجتمعه وعدم دفعه إلى طلبها من مصادر خارجية، تكمن الخطورة عندما يكون مرتكب الجريمة جماعة منظمة لها من قوة المال والإعلام والنفوذ ما قد يحول الجريمة إلى نصر سياسي على السلطة. وتضيع الجريمة في لعبة الموالاة والمعارضة في الأنظمة الضعيفة.

- بث المعلومات في القلب الإعلامي المناسب.

- فورية المبادرة: على الأجهزة الإعلامية ألا تضيع الوقت، وتتأخر في بث الحقائق المحددة حول الجريمة في جرعات محددة لا تؤثر على سلامة التحقيق (في حال حصوله) ومتابعة كشف الملابس وفقاً للقاعدة التالية: اختر ما تريد بثه من حقائق تشبع حاجة الجمهور إلى المعرفة والوعي الأمني في جرعات مبرمجة لا تؤثر على سلامة التحقيق وكشف الملابس.

يتسرب عبر الحدود مما يزيد من خطورته على المجتمعات الإنسانية. ويبرز هذا الخطر بقسوة في جريمة الفساد.

• ثانياً في توصيفات جريمة الفساد:

تهدد المشاكل التي يطرحها الفساد استقرار المجتمع وأمنه، وتقوّض قيم الأخلاق، وتعرّض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للخطر. ويبرز القلق من الصلات القائمة بين الفساد وسائر أشكال الجريمة، وخاصة الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية، بما فيها غسل الأموال.

وفي سياق حركية العولمة، يعبر المجتمع الدولي باستمرار عن قلقه الكبير في اكتساب كبار الموظفين العموميين ثروات شخصية بصورة غير مشروعة، ما من شأنه أن يلحق ضرراً بالغاً بالمؤسسات والاقتصادات الوطنية وسيادة القانون، وكذلك بالجهود الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية في العالم.

نستنتج من التحديد الدولي لجريمة الفساد، بأنها إتيان أفعال تمثل أداء غير سليم للواجب من قبل الشخص المسؤول، (أو إساءة استغلال لوظيفة تنطوي على سلطة)، بما في ذلك أفعال الإغفال، توقعاً لمزية، أو للحصول على مزية، يوعد بها أو تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر، أو إثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر وغير مباشر، سواء للشخص ذاته أو لصالح شخص آخر⁽¹⁾، أن موضوع الفساد يكتسب أهمية قصوى نظراً للنتائج السلبية التي تترتب على تهديد العمل الإداري العام الذي

(1) تراجع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. فيينا 2003.

يظهر الحكومات بحالة من التفكك والتآمر على تنمية المواطن.

يتبين من المضمون الوارد آنفاً حتمية توافر الإرادة السياسية والحزم الحكومي في اتخاذ القرارات الجدية والإجراءات الصارمة الكفيلة بتوفير مقومات مكافحة الفساد وشتى مظاهره ومنع إهدار موارد الدولة وعرقلة مخططات التنمية، والهدف المتوخى هو تحقيق معدلات طبيعية للتنمية الاقتصادية وبالتالي الاجتماعية.

• مقارنة دينية:

بعد تحليلٍ معمقٍ لتحديد الفساد نقول بأن ظاهرة الفساد ترتبط بفعل العمل الذي يمارس بصورة غير سليمة للحصول على منفعة شخصية. والعمل في كل الأديان هو فريضة تعبدية على المؤمن. يقول تعالى {وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون}. والهدف السامي من هذا القول هو محاربة السلوكيات غير المنتجة للمجتمع وللمؤمنين.

ويقول تعالى {إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنّات الفردوس نزلاً}. فالعمل الصالح هو دليل إيمان المؤمن وعقيدته السحاء، وعند غياب الإخلاص في العمل لا يعود هذا الأخير صالحاً بل يدخل في دائرة

غضب الله ويصبح فساداً وتقول الآية الكريمة: {وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد}.

وعندما يفرض سبحانه مزية الإتيان في جوهر العمل فإنه بذلك يمنع إنسلاخ الفساد إلى أفعال الواجب أو الوظيفة، ويقول تعالى {ليجزئهم

الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله} و {إننا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً}.

وانطلاقاً من أن الأديان كافة، السماوية منها والاصلاحية، تدعو الى نبذ الفساد في العمل، نختصر ونقول: قبل أن يعالج الإنسان مسألة الفساد في العمل كان للأديان الصوت المدوي والنور الوهاج. وقد أحاطت الأديان العمل بالمعايير الاجتماعية السليمة وحرصت على أن ترفع عنه كل ألوان العبث والاستغلال والتراخي والتسبب والتحلل من المسؤولية.

ونضيف: الضمانة السليمة للعمل غير الفاسد تبنى في نفس الإنسان منذ الصغر مرتكزة إلى تنشئته على:

- العقيدة السليمة في مرحلة التعليم الطفولي وصاعداً.

- العبادة الواعية وليست المغالية وعلى القيم الإسلامية السمحاء كمحصنات ضد الفساد المجتمعي وبالتالي الإداري. تعد هذه التنشئة الإنسان للحياة "الأمنة المؤمنة" الدنيوية وللحياة "الرأضية المرضية" الأخروية. {وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا} (القصص/77).

- الفضائل والأخلاق الحميدة التي تنتج سلوكاً يمنع الفرد من أكل لحم أخيه العام.
• التوعية الإعلامية بمضار الفساد:

تكتسب التوعية الإعلامية بمضار الفساد أهميتها الاستراتيجية في الدول المتقدمة، ويجب أن تتضاعف هذه الأهمية في الدول النامية التي تعتمد شعوبها على ما تقدمه لها حكوماتها من معلومات وحقائق لتكوين سلوكها وردات فعلها.

وتتركز جهود أجهزة الإعلام على إقناع الموظفين العاممين والمواطنين بالتخلي عن السلوك والتصرفات المرتبطة بظاهرة الفساد، مستندة في تأثيرها بالدرجة الأولى على:
- مصلحة الوطن العليا والانتماء إلى هذا الوطن.
- وحدانية الولاء إلى الوطن.
- المواطنة الصالحة.
- الفضائل الإنسانية.
- الثواب والعقاب.

إن الجهد الإقناعي لأجهزة الإعلام هو جهد شاق وصعب بسبب العقبات التي تواجهه وفي مقدمتها:

أ - عدم إكتراث الجمهور المستهدف.

ب- اصطدام النظريات بالوقائع من قبل بعض المرجعيات الحكومية إذ يصطدم هذا الجهد الإقناعي بتصرفات كبار الموظفين المدنيين والأمنيين الهادفة الى "أكل المال العام"⁽⁷⁾.

ج - عدم التنسيق بين المراجع الرسمية وأجهزة الإعلام ويكون متعمداً في أغلب الأحيان من قبل المفسدين.

د - عدم التنسيق بين أجهزة الإعلام.⁽⁸⁾

هـ- سوء اختيار نوعية وسائل الإعلام.

(7) "البعض يعتقد أن الطائفية (في لبنان) مشكلة سياسية بحت ولكنها أعمق من ذلك بكثير، فقد شكلت خلال فترة طويلة الدرع الحامية لكل الفساد في الدولة".

(8) تراجع صحيفة "النهار". عدد 2005/5/1 ص 4.

يرتبط نجاح الجهد الإقناعي لأجهزة الإعلام بالمتطلبات التالية:

1 - ربط أهداف هذا الجهد بالمصلحة الوطنية العليا في التنمية الاجتماعية ومستقبل الوطن.

2 - توضيح هذه الأهداف للموظفين وللمواطنين في آن واحد.

3 - إثبات موضوعية هذا الجهد وتطابقه مع الواقع.

4 - استخدام هذا الجهد لعنصر التحفيز المرتبط بالدوافع الفيزيولوجية والنفسانية مثل: تحسين وضع العملة، رفع مستوى التقديمات الاجتماعية، تحقيق العدالة الاجتماعية، رفع قيم المجتمع وفضائله.. إلخ..

5 - تسليط الضوء الإعلامي على دور الرقابة الإدارية في ضبط أعمال الفساد والتصدي لها.

6- عرض آراء قادة الرأي والنخبة في المجتمع في أجهزة الإعلام توكيلاً لتعزيز المصادقية وعمق التأثير في الجمهور.

7- استخدام الوسائل الإعلامية الموثوقة والأشخاص الذي يتمتعون بمصادقية مؤكدة، وإلّا جاء التأثير سلبياً إنطلاقاً من قاعدة "التبرع بالدم الفاسد" الإعلامية.

8 - استخدام الوسائل الإعلامية بطريقة "التوارد" باتجاه المسألة الواحدة.

9- الترويج للدعوة إلى تطبيق صور الإصلاح الإداري بأنه هو عمل تحرري من رواسب اجتماعية كالمحسوبية والأناية، هو عمل تنظيمي بنيوي مستمر، هو وحدة كاملة لا تتجزأ في أبعادها السياسية والاجتماعية والإدارية والاقتصادية.

10- تجنب المبالغة في الترغيب بالثواب والتلويح بالعقاب المترتب على سلوكية الفرد.

11- الترويج لدعم حتمية فصل السياسة عن الإدارة وأن الوظيفة العامة هي صورة اجتماعية وطنية سليمة أولاً ثم وسيلة ارتزاق ثانياً⁽⁹⁾.

12- مواكبة تنفيذ الجهد الإعلامي بعملية تقويم دورية تسمح بتعديل الأسلوب والمضمون والوسيلة في الوقت المناسب وتكثيف الجرعات أو تخفيفها.

وعلىنا التأكيد أنه ليس هناك من حصانات تكبح الجهد الإعلامي ولو كانت حصانة النظام. إن مسألة النظام تمثل استراتيجية وقائية للفساد، ويلزمها رأي عام متيقظ ينتج عن جهد إعلامي هادف، يربطه اهتمام مشترك بنزاهة الحكومة والمحافظة على حقوق المواطن الأساسية. يقتضي المضمون الوارد أنفاً وجود نظام سياسي يرتكز على قاعدة "القانون فوق الجميع ولا استثناء لجرائم المسؤولين والعدالة الاجتماعية للجميع".

• التعاون الإعلامي الدولي لمكافحة الفساد:

⁽⁹⁾ تنص كل الدساتير في العالم على أن "لكل مواطن الحق في تولي الوظائف العامة ولا ميزة لأحد على الآخر إلا من حيث الاستحقاق والجدارة حسب الشروط التي ينص عليها القانون".

- توعية الموظفين بما فيهم المسؤولين والقضاة وكبار الأمنيين حول أساليب التعاون الدولي بهدف الكشف عن الجريمة وقمعها والمحاكمة.

- تنظيم وتنسيق حملات توعية للرأي العام لتحفيز عناصر دعم مكافحة الفساد.

- تنسيق المساعدات التقنية الإعلامية التي تستثمر جهد وحدات الاستخبارات المالية بما لا يتعارض مع حسن سير العمل وسريته⁽¹¹⁾.

- تعميم مدونة دولية لقواعد سلوك الموظفين العاميين والأحكام التي تتضمنها كأساس لإعداد مبادئ توجيهية مثل الدراسات والنشرات الإعلامية التي تبين بوضوح وظائف وواجبات هؤلاء الموظفين⁽¹²⁾.

- ضمان حرية الإعلام والحق في الحصول على المعلومات الذي يعتبر من الأمور الضرورية

⁽¹¹⁾ نصت المادة 73 - فقرة (2) من مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (فيينا 2003) على أن تقدم كل دولة، حسب قدراتها، أكبر قدر من المساعدة التقنية، ولا سيما لصالح البلدان النامية، في خططها وبرامجها الرامية إلى مكافحة الفساد (...). ونصت المادة 75 - فقرة (5) على أن تقدم كل دولة طرف إلى مؤتمر الأطراف ما يحتاج إليه لتنفيذ برنامج المتابعة المنتظمة من المعلومات بشأن برامجها وخططها وممارساتها (...).

⁽¹²⁾ تنص المادة (5) نكرر - الفقرة د) هل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (فيينا 2003) على أن "تكفل كل دولة تشجيع تنظيم برامج تعليمية للموظفين العموميين (...). لتمكينهم من الأداء الصحيح والمشرف والسليم لوظائفهم وإذكاء وعيهم بمخاطر الفساد المتأصلة في أداء وظائفهم".

إن الروابط القائمة بين الجريمة المنظمة والفساد تفترض التعاون الدولي في مكافحة ظاهرة الفساد، وعلى هذا التعاون تتركز الجهود الدولية حالياً في خطط عمل عالمية منذ بداية التسعينات حين عقد المؤتمر الثامن للأمم المتحدة للوقاية من الإجرام ومعالجة الجانحين (هافانا، 1990).

إن الهدف الأساسي من التعاون الدولي هو إعادة النظر في الأبحاث القانونية القائمة وتصميم آليات جديدة لتفادي جميع أشكال الفساد ومنها الآليات الإعلامية ودينامية عملها في اتجاهات ثلاثة:

- الدولة (الحكومات).

- المجتمع المحلي أو الدولي.

- الموظف العمومي (الجانح).

- المواطن (الضحية).

على المجتمع الدولي أن يركز اتجاه تعاونه على العامل الإعلامي وفق محاور الجهد التالية:

- تنسيق السياسات الإعلامية الحكومية لمكافحة الفساد⁽¹⁰⁾.

- تنسيق الجهد الإعلامي لتوعية المجتمعات المختلفة وفق قواسمه المشتركة (الإنسانية، الفضائل، التنمية الدولية، المصالح المشتركة.. الخ).

⁽¹⁰⁾ تنص المادة (5) مكرر) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (فيينا 2003) على أن تكفل كل دولة طرق الإشراف على تنفيذ سياسات مكافحة الفساد وتنسيقها.

الحضارية في كافة تشعباتها وتعقيداتها كما يعالج مسائل الاضطراب والظلم والانتماء الوطني.

ويمكن الجزم بأن جريمة الفساد تعتبر أشدَّ خطراً وفتكاً و "سرطانية" من باقي الجرائم. فآثارها تتسع لتشمل الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، بل كل الأبعاد الوطنية، تضرب الأمن القومي والمصالح القومية والقيم الأخلاقية في الوطن والدولة. وقد تؤدي هذه الآثار إلى أزمات ونزاعات سياسية داخل المجتمع وسلطاته الحاكمة.

لمكافحة الفساد مما يفتح المجال واسعاً أمام الإعلام في ممارسة دوره عن طريق الالتزام بالموضوعية في تقديم المعلومات.

- نشر التقارير الحكومية في الوسائل الإعلامية المناسبة بشكل دوري لفضح اشكال الفساد وممارساته والتحقيقات والتدابير القانونية المتخذة ضد الجناة.

وفي الختام نستخلص ونؤكد الآتي:

تضطلع الأجهزة الإعلامية بوظائف بنوية تستخدم المنهج العلمي المعرفي لأداء مهام مجتمعية استراتيجية هادفة إلى توافق المجتمع ووحدته وتجانسه في كتلة واحدة. تواجه هذه الكتلة الأخطار المترتبة بأمن المجتمع واستقراره وفي مقدمها خطر "الجرائم المنسلة" ومنها جريمة الفساد التي تنسلُّ خلايا سرطانية في أوصاله.

وتدخل سياسة الوقاية الاستراتيجية من جرائم الفساد في جوهر منهج الأجهزة الإعلامية مرتكزة على عناصر الاختصاص والمرونة من جهة، وعلى الواقعية والتنوع والالتزام في الأداء من جهة أخرى. وتؤكد نظرية الدفاع الاجتماعي - ومرتكزها الأمن والإعلام - أنه على رجل الإعلام أن يدمج هذه السياسة في خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية باعتبار أن سياسة منع الجريمة هي أحد اتجاهات السياسة الاجتماعية. والتوصية الجذع تكمن في إتباع أسلوب منهجي في مجال التخطيط الإعلامي لمنع جريمة الفساد مما يؤدي إلى دمج سياسات المنع هذه في التخطيط الإنمائي الوطني. يشتمل هذا الأسلوب بشكلٍ أساسي على إقامة وشائج ملائمة بين الأمن ونظام العدالة الجزائية والمجالات الإنمائية الأخرى مثل الثقافة والتعليم والعمل وأخرى ذات الصلة. يترجم هذا الأسلوب القيم الإنسانية والبنية